

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/12/L.30
28 September 2009ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا*، إستونيا*، إسرائيل*، ألبانيا*، ألمانيا*، أوروغواي، آيرلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا، بلغاريا*، بنما*، البوسنة والهرسك، بولندا*، بيرو*، الجمهورية التشيكية*، الجمهورية الدومينيكية*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد*، شيلي، غواتيمالا*، فرنسا، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطة*، المغرب*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج، النمسا*، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، اليونان* : مشروع قرار

١٢/... - مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار الفقر المدقع في جميع بلدان العالم، بغض النظر عن وضعها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وإزاء مدى هذا الفقر ومظاهره القاسية في البلدان النامية على وجه الخصوص،

وإذ يؤكد من جديد أن تفشي الفقر المدقع يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان، وأن تخفيف حدة الفقر المدقع فوراً والقضاء عليه في نهاية المطاف يجب أن يظل أولوية عليا من أولويات المجتمع الدولي،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً في هذا الصدد الالتزامات المقطوعة في مؤتمرات الأمم المتحدة وقممها ذات الصلة، بما فيها الالتزامات المقطوعة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المعقود في كوبنهاغن عام ١٩٩٥،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وفي إعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمده الجمعية العامة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة العالمي المعقود عام ٢٠٠٥،

وإذ يشدد على أن احترام جميع حقوق الإنسان، وهي حقوق عالمية لا تتجزأ ومترابطة ومتداخلة، له أهمية قصوى لكل سياسات وبرامج مكافحة الفقر المدقع على المستويين المحلي والوطني،

وإذ يحيط علماً بمشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، المرفق بالقرار ٩/٢٠٠٦ الذي اعتمده اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦،

وإذ يذكر بقراريه ٢/٢ الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و٢٧/٧ الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٨، فضلاً عن قراره ١١/٨ الصادر في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ الذي مدد فيه ولاية الخبرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع،

وإذ يلاحظ الحلقة الدراسية المعقودة في جنيف يومي ٢٧ و٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان،

١- يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان (A/HRC/11/32) الذي يبيّن الالتزام الواسع النطاق بالتقدم في مشروع إعداد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان؛

٢- يدعو الخبرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع إلى ما يلي:

(أ) متابعة العمل بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان بغية إدماج إسهامات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، فضلاً عن نتائج المشاورات التي أجزتها المفوضية السامية عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ واستنتاجات الحلقة الدراسية المعقودة في جنيف يومي ٢٧ و٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛

(ب) متابعة التشاور مع الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق المنظمات الإقليمية المعنية، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين في سياق هذه العملية؛

(ج) تقديم تقرير مرحلي يتضمن توصياتها بشأن كيفية تحسين مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان إلى المجلس في موعد لا يتجاوز دورته الخامسة عشرة لتمكينه من اتخاذ قرار بشأن سبل المضي قدماً نحو الاعتماد المحتمل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بحقوق الأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر مدقع بحلول عام ٢٠١٢؛

٣- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم للخبرة المستقلة الدعم اللازم لتمكينها من تنفيذ ولايتها.